ما يُزعم أنه أصوات المعذّبين في نار جهنم

هذا هو الخبر : هذا ما قاله الدكتور أساكوف : أنا لا أومن بأي ديانة لكن آمنت بالنار بعد هذه الحادثة,كنا نحفر في احد الأراضي للتنقيب عن شيء حتى وصلنا إلى عمق ووصلت درجة الحرارة إلى 2000 فهرنايت وسمعنا أصوات وصراخ وصوت زفير أشبه بصوت النار....
==========

رأيت هذا الخبر قد انتشر في أكثر من موقع عبر الشبكة وسُئلت عنه من أكثر من سائل

فقلت :

أما أنا فلا أصدّق !
أما لمـــاذا ؟

فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن العبد إذا وضع في قبره وتولّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم . قال : يأتيه ملكان فيُقعدانه ، فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ قال : فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، قال : فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة ، قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : فيراهما جميعا . رواه البخاري ومسلم .
زاد البخاري قال: وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري كنت أقول ما يقول الناس ! فيُقال : لا دريت ولا تليت ، ثم يُضرب بمطرقة من حَديدٍ بين أذنيه ، فيصيحُ صيحةً يسمعها من يليه إلا الثقلين .
يعني تسمعه الدواب ويسمعه من كان قريبا من المكان إلا الإنس والجن .

وعذاب القبر مما تُدركه المخلوقات غير الإنس والجن ، لقوله صلى الله عليه وسلم - عن الكافر أو المنافق - :

ثم يُضرب بمطرقة من حديد بين أُذنيه ، فيصيحُ صيحةً يسمعها من يليه إلا الثقلين . رواه البخاري وقد تقدم .
وقال صلى الله عليه وسلم : إنهم يُعذّبون عذاباً تسمعه البهائم .

وهذا صريح في سماع عذاب القبر لغير الجن والإنس ، أي أن الإنس والجن لا يسمعون عذاب القبر .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ولهذا السبب يذهب الناس بدوابهم إذا مُغِلَتْ إلى قبور اليهود والنصارى والمنافقين كالاسماعيلية والنصيرية وسائر القرامطة من بنى عبيد وغيرهم الذين بأرض مصر والشام وغيرهما ، فإن أهل الخيل يقصدون قبورهم لذلك كما يقصدون قبور اليهود والنصارى ، والجهال تظن أنهم من ذرية فاطمة وأنهم من أولياء الله ، وإنما هو من هذا القبيل ، فقد قيل : إن الخيل إذا سمعت عذاب القبر حصلت لها من الحرارة ما يذهب بالمغـل . انتهى كلامه – رحمه الله – .
أي يُذهب الإمساك من بطونها .

وقد حدّثني بعض المسلمين الذين يُقيمون في بلاد الكفار اليوم ، أن الكفار الذين يدفنون موتاهم بالتوابيت مدة معلومة ثم يجمعون عظامهم بعد ذلك في مكان واحد وتستخدم التوابيت في دفن آخرين ، وهم يجدون آثار أظفار وخدوش على جدران التوابيت ، ويظنّون أن سبب ذلك أن من الأموات من دُفِنَ حيّاً .

إذا عُلِمَ هذا فإن ما يتعلّق بالقبر من عرض وفتنة وسؤال وعذاب ونعيم ، هو من علم الغيب الذي لا نعلم كيفيّته ، ويجب علينا الإيمان به والتسليم فيه لله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنؤمن به من غير سؤال عن كيفيّته ، وكيف يقع ؟ لأن عقولَنا قاصرة عن إدراك ذاتها فكيف تُدرك ما حُجِبَ عنها ؟

قال ابن القيم : أحاديث عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير كثيرة متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن أبي العز : وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلا وسؤال الملكين ، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به ، ولا نتكلم في كيفيته إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته لكونه لا عهـد له به في هـذه الدار ، والشرع لا يأتي بما تحيلة العقول ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول . اهـ .

وقد أسمع الله نبيّه وأطلعه على شيء من ذلك
فعن زيد بن ثابت قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم لبني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حَادَتْ به فكادت تلقيه وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة ، فقال من يعرف أصحاب هذه الأقبر ؟ فقال : رجل أنا . قال : فمتى مات هؤلاء ؟ قال : ماتوا في الإشراك فقال : إن هذه الأمة تبتلى في قبورها ، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : تعوذوا بالله من عذاب النار ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب النار ، فقال : تعوذوا بالله من عذاب القبر . قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر . رواه مسلم .
كما أسمعه أيضا في قصة القبرين اللذين قال فيهما : إنهما ليُعذّبان وما يُعذّبان في كبير .
فهذا مما اختص به رسول الله صلى الله عليه وسلم .
هذا من ناحية

ومن ناحية أخرى فإن هذا الخبر الذي يُتناقل عبر بعض المنتديات رواية عن كافر ولا تُقبل رواية الكافر إلا إذا أسلم .

وفي هذه المسألة لا تُقبل روايته حتى لو أسلم لأنها تُخالف ما ثبت في السنة .

وهذه الأمور من الأمور الغيبية التي لم يُطلع الله عليها الإنس والجن

ثم اعترض بعض الأخوة بكلام لبعض الأفاضل نقل فيه كلاما لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فيه رؤية صورة من صور العذاب ، وما ذُكر من خروج جسد برأس حمار من مقبرة من المقابر ... إلى الخبر .

فقلت :

ينبغي أن يُفرّق بين رؤية بعض صور العذاب ، أو سماع الأصوات ، فالأول ممكن لأنه لم يرد به نص على المنع ، بينما الثاني وردت به نصوص كثيرة ، ومنها ما سقته أعلاه .

وبالنسبة لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقد ساقه مساق الاستئناس وليس مساق التقرير كما يعلم ذلك من يتتبّع كتبه وعلِم بطريقته في التصنيف .

وعلى كلٍّ : كلٌّ يؤخذ من قوله ويُردّ إلا محمد صلى الله عليه وسلم .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه . رواه مسلم ، وقد تقدّم .
وقال صلى الله عليه وسلم : إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ويلها أين يذهبون بها ، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه صُعق . رواه البخاري .
وهذا يدلّ على أن سمع الإنسان له طاقة محدودة ، إلا أن الله اختص نبيّه بخاصيّة فأسمعه من عذاب القبر .
وقد تقدّم هذا أيضا .

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقدّم على قول كل أحد ، ولو كان القائل أفضل الناس من بعده ، ولو كان قول الشيخين الخيّرين اللذين أُمِرنا أن نقتدي بهم قال صلى الله عليه وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر .

ومع ذلك لا يُعدل عن قوله صلى الله عليه وسلم إلى قولهما ، مع مكانتهما وفضلهما ، فكيف بغيرهما ؟

وهذا من إجلال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا يُعارض بقول أحد كائن من كان .
ولا يعني هذا عدم إجلال العالم بل هذا من كمال إجلال الرسول صلى الله عليه وسلم ومن إجلال العالم أن لا يُرفع فوق قدره ، وأن يُردّ قوله إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا العكس .

والله تعالى أعلى وأعلم .

ثم نَقَلتْ إحدى الأخوات هذا الجواب لمنتدى آخر
ثم قالت :
جزاكم الله خيرا يا شيخ..
نقلت الفتوى..وهناك تساؤل من أحد الإخوة أرجو أن تجيب عليه..
يقول الأخ:
فملخص جواب الشيخ في قوله (ومن ناحية أخرى فإن هذا الخبر الذي يُتناقل عبر بعض المنتديات رواية عن كافر ولا تُقبل رواية الكافر إلا إذا أسلم .
وفي هذه المسألة لا تُقبل روايته حتى لو أسلم لأنها تُخالف ما ثبت في السنة .
وهذه الأمور من الأمور الغيبية التي لم يُطلع الله عليها الإنس والجن
ووجه ردها أنها منقولة عن كافر قوية ووجيهة
ولكن الوجه الثاني عندي فيه إشكال أرجو أن توصليها للشيخ وثم نرى جوابه حتى يستفيد الجميع
فالشيخ قد قرر أن عذاب القبر من الأمور الغيبية عنا معاشر الإنس والجن..
وفرق بين السماع والرؤية لعذاب القبر ..
فالسماع لا يمكن أن يحصل أبدا لورود النص الصريح فيه ..
ولكن الرؤية مع أن الأصل عدم الحصول ولكن قد يحصل للبعض ..

وعندي على هذا التفريق إشكال
فقد قال حفظه الله ورعاه (ثم اعترض بعض الأخوة بكلام لبعض الأفاضل نقل فيه كلاما لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فيه رؤية صورة من صور العذاب ، وما ذُكر من خروج جسد برأس حمار من مقبرة من المقابر إلى الخبر ... .
فقلت :
ينبغي أن يُفرّق بين رؤية بعض صور العذاب ، أو سماع الأصوات ، فالأول ممكن لأنه لم يرد به نص على المنع ، بينما الثاني وردت به نصوص كثيرة ، ومنها ما سقته أعلاه .)
أقول :
بل الرواية في خروج رأس الحمار من القبر إن كان يقصد الشيخ ما هو في صحيح الترغيب والترهيب للألباني
فإن هذه الرواية ليس مقصورا الأمر فيها بخروج الجسد برأس الحمار
بل يوجد فيها أنه ينهق ثلاث نهقات
والنهيق هو صوت الحوار ..
فإذا فيه أثبات سماع صوته
فما هو الجواب من الشيخ وفقه الله وبارك فيك ؟؟ أرجو الإفادة .

وهذا هو القصة بأكملها (نزلت مرة حيا، وإلى جانب ذلك الحي مقبرة، فلما كان بعد العصر انشق فيها قبر، فخرج رجل رأسه رأس الحمار، وجسده جسد إنسان، فنهق ثلاث نهقات ثم انطبق عليه القبر، فإذا عجوز تغزل شعرا أو صوفا، فقالت امر أة : ترى تلك العجوز ؟ قلت : ما لها ؟ قالت : تلك أم هذا . قلت : وما كان قصته ؟ قالت : كان يشرب الخمر، فإذا راح تقول له أمه : يا بني اتق الله إلى متى تشرب هذه الخمر ؟ ! فيقول لها : إنما أنت تنهقين كما ينهق الحمار ! قالت : فمات بعد العصر . قالت : فهو ينشق عنه القبر بعد العصر، كل يوم فينهق ثلاث نهقات، ثم ينطبق عليه القبر) والألباني قد حسن هذه القصة في صحيح الترغيب والترهيب .وهو موقوف .
ثانيا : بالنسبة لاستدلال الشيخ بالحديث الآتي على عدم

إمكانية سماع الصوت (ثم يُضرب بمطرقة من حديد بين أذنيه ، فيصيحُ صيحةً يسمعها من يليه إلا الثقلين .)
أقول :
ما هو الجواب إن قيل بأن قوله صلى الله عليه وسلم (ولو سمعه لصعق)
أي الصرخة الناتجة عن الضربة بالمطرقة فحسب لا غير ؟؟
وهكذا أيضا يقال عندما تحمل على الأعناق أن ذلك خاص بهذا الوقت ؟؟
فما وجه التعميم ؟؟ وأين الدليل على ذلك ؟؟
ارجو الإفادة منه وفقه الله .
وأما حديث (فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه . رواه مسلم ، وقد تقدّم

يقال :
ونفس العلة موجودة في رؤية عذاب القبر فلماذا التفريق ؟؟
بل قد يقال أن الرؤية أولى من أن يكون ذلك ذريعة لعدم التدافن؟؟

فأجبته :
بارك الله فيك ، وفي الأخ السائل

أنا فرّقت بين سماع صوت المعذّبين لورود ذلك في أحاديث كثيرة ، تنفي سماع الناس لأصوات المعذّبين ، وذكرت بعضها في الرابط المذكور

ومما قلته في الرابط المذكور :
وقد قال عليه الصلاة والسلام : فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه . رواه مسلم ، وقد تقدّم .
وقال صلى الله عليه وسلم : إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ويلها أين

يذهبون بها ، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه صُعق . رواه البخاري .

وأما قول الأخ الفاضل :
(وفرق بين السماع والرؤية لعذاب القبر ..
فالسماع لا يمكن أن يحصل أبدا لورود النص الصريح فيه ..
ولكن الرؤية مع أن الأصل عدم الحصول ولكن قد يحصل للبعض ..
وعندي على هذا التفريق إشكال)

فأقول :
لا إشكال
وذلك أن من فرّق بين مُتماثلين طُولِب بالدليل ، وإلا كان مُتناقِضاً .
والفرق بين الأمرين (بين السّماع والرؤية)
أن السماع ورد فيه النص بل النصوص الصريحة في عدم سماع الإنس والجنّ لأصوات المعذّبين .
أما الرؤية فلم يَرِد فيها نفي ولا إثبات ، فَبَقِيَتْ على الإمكانية .

وهنا يَرِد الاعتراض على اعترضا الأخ ، حيث قال وفقه الله :
(ونفس العلة موجودة في رؤية عذاب القبر فلماذا التفريق ؟؟
بل قد يقال أن الرؤية أولى من أن يكون ذلك ذريعة لعدم التدافن؟؟)

فأقول : المسألة ليست قياسات عقلية ، بل هي وقوف مع النصوص .
فالنص الذي مَنَع من سماع عذاب القبر وقفنا معه ، والذي لم يأتِ فيه نصّ مجاله أرحب وأوسع

وعقلاً :
قد يَرِد عليه السّماع أعلى من الرؤية في مثل هذا الموطن .

فالدّواب تسمع أصوات المعذّبين كما تقدّم تقريره ، وأنها داخلة في عموم قوله عليه الصلاة والسلام " يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان " .
ولذلك إذا ذهبوا بدوابِّهم لقبور اليهود والنصارى اسْتَطْلَقَتْ بطونها ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وتلميذه ابن القيم رحمه الله .
والدواب نفسها ترى السِّباع فتخاف منها ولا تَسْتَطْلِق بطونها .

وقد ذَكَرَ ابن القيم رحمه الله في شاء العليل شيئا من ذلك في قوله تعالى : (رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى **) .**

وعلى كلٍّ يجب الوقوف مع النص .

والنص ورد هنا بِنفي السّماع ، ولم يَرِد بنفي الرؤية .

والقاعدة : لا قياس مع النصّ .

وأما قول الأخ :
(ثانيا : بالنسبة لاستدلال الشيخ بالحديث الآتي على عدم إمكانية سماع الصوت (ثم يُضرب بمطرقة من حديد بين أذنيه ، فيصيحُ صيحةً يسمعها من يليه إلا الثقلين .)
أقول :
ما هو الجواب إن قيل بأن قوله صلى الله عليه وسلم (ولو سمعه لصعق)
أي الصرخة الناتجة عن الضربة بالمطرقة فحسب لا غير ؟؟
وهكذا أيضا يقال عندما تحمل على الأعناق أن ذلك خاص بهذا الوقت ؟؟
فما وجه التعميم ؟؟ وأين الدليل على ذلك ؟؟)

فأقول :
سبق أن ذكرت الحديث ، وفيه : يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه صُعق . رواه البخاري .

فالجواب :
قلتُ سابقاً :
وهذا يدلّ على أن سمع الإنسان له طاقة محدودة ، إلا أن الله اختص نبيّه بخاصيّة فأسمعه من عذاب القبر .

وأما قوله وفقه الله :
(فما وجه التعميم ؟؟ وأين الدليل على ذلك ؟؟)

فأقول :
أوجه التعميم كثيرة ، منها :
سماعه عليه الصلاة والسلام صوت صاحبي القبرين ، ولم يسمعه أحد ممن كان معه .
كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه : : إنهما ليُعذّبان وما يُعذّبان في كبير . رواه البخاري ومسلم .

وعن زيد بن ثابت قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم لبني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حَادَتْ به فكادتْ تُلقيه ، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة ، فقال من يعرف أصحاب هذه الأقبر ؟ فقال : رجل أنا . قال : فمتى مات هؤلاء ؟ قال : ماتوا في الإشراك فقال : إن هذه الأمة تبتلى في قبورها ، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : تعوذوا بالله من عذاب النار ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب النار ، فقال : تعوذوا بالله من عذاب القبر . قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر . رواه مسلم .

ففي هذا الحديث :
أولاً : إثبات سماع الدّواب ، فبغلة النبي صلى الله عليه وسلم كادتْ أن تُلقيه .
ثانياً : أنه عليه الصلاة والسلام سَمِع أصوات المعذّبين وأطلعه الله عليه دون سائر الناس ، ويدلّ على أنه صلى الله عليه وسلم سَمِع دونهم قوله : " لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه " .

ثالثا : تعليله صلى الله عليه وسلم لِعلّة عدم الإسماع ، وهو تَرك التدافن ، ولذا قال : فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه .

ومنها :
أن سماع الإنسان لا يُطيق سماع أصوات المعذّبين ، إذ لو سمِع لصُعق ، ولترك التدافن .

ثم يُقال للأخ الفاضل :

هذه الأدلة ، فأين وجه التخصيص بهذه الحالة دون غيرها ؟!